

**"أحاديث السيرة النبوية من الصحيحين 11 - 13 للبعثة: حكم وأحكام"*****Hadiths of the Prophet's biography from Al-Sahihain 11 - 13 of the Prophet's mission: wisdoms and provisions***د. كريمة سوداني<sup>1</sup>

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

karima.sudan@gmail.com

تاريخ الوصول 2024/03/07 القبول 2024/05/02 النشر على الخط 2024/06/15

Received 07/03/2024 Accepted 02/05/2024 Published online 15/06/2024

**ملخص:**

اعتنى علماء الأمة الإسلامية بعناية بالغة بجمع ودراسة السيرة النبوية على مرّ العصور ومختلف الأزمان التي أعقبت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، لتكون هذه السيرة العطرة المعين الذي لا ينضب في توجيه وتنوير المسلمين علما وعملا؛ إذ مهما تقدمت المجتمعات وارتقت في سلم الحضارة والمدنية، ستظلّ في حاجة للرجوع إلى سيرة النبي الخاتم صلوات ربي وسلامه عليه، وهو ما يقتضي تقديم هذه السيرة في الصورة الصحيحة الميسورة المحببة لكل متعاطش إلى اتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم، الذي هو امتثال للدين الحنيف. انطلاقا من هذه الأهمية، يأتي هذا البحث تحت عنوان: "أحاديث السيرة النبوية من الصحيحين 11 - 13 للبعثة: حكم وأحكام"، لئسلط الضوء على مرحلة من أهم مراحل الدعوة الإسلامية، وهي المرحلة ما قبل الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، والتي نستفيد منها العديد من الدروس والعبر فيما يتعلق بالتخطيط والأخذ بالأسباب والصبر على المكاره، وهو المنهج الذي سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام في حياته وبعد مماته، كما أنه سبيل كل من ينشد العزة والتمكين في الأرض.

**الكلمات المفتاحية:** السيرة النبوية - الأحاديث النبوية - البعثة النبوية - حكم - أحكام**Abstract:**

The scholars of the Islamic nation took care to collect and talk over the biography of the Prophet peace upon him, so that this biography would be a source of guidance and enlightenment for Muslims. No matter how advanced Islamic societies are in civilization, they will still need to return to the Prophet's biography, which requires presenting it in the correct, accessible form that is desirable for everyone who desires to follow the Prophet peace upon him. Based on this importance, this research is titled: "**Hadiths of the Prophet's biography from Al-Sahihain 11 - 13 of the Prophet's mission: wisdoms and provisions**, to talk about one of the most important stages of Islam, from which we benefit from many lessons regarding planning, taking reasons, and being patient with difficulties, which is the approach the Prophet peace upon him, and his companions took, and it is the path of everyone who wants glory and power on earth.

**Keywords :** biography - Prophetic Hadiths - Prophet's mission - wisdoms - provisions.

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على أشرف المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين،  
أما بعد،

فلا يزال المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها يتأسّون ويقتدون بالرسول الكريم عليه أفضل الصلوات وأزكى التسليم، في عباداتهم وعاداتهم وسائر شؤون حياتهم؛ كلٌّ بحسب إيغاله في هذا الدين المتين، ولذلك كان لزاماً على كل واحد والحالة هذه أن يعود إلى سنّة الحبيب المصطفى وسيرته صلى الله عليه وسلم؛ إذ هي مع القرآن الكريم الذي نطق به - ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (4) [النجم: 3-4] - العقيدة والأخلاق والتشريع.

ولقد اعتنى علماء الأمة الإسلامية عناية فائقة بجمع ودراسة السيرة النبوية على مرّ العصور ومختلف الأزمان التي أعقبت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يزال طائفة منهم كذلك، لتكون هذه السيرة العطرة المعين الذي لا ينضب في توجيه وتنوير المسلمين علماً وعملاً؛ إذ مهما تقدمت المجتمعات وارتقت في سُلّم الحضارة والمدنية، ستظلُّ في حاجة للرجوع إلى سيرة نبيها الكريم، وهو ما يقتضي تقديم هذه السيرة في الصورة الصّحيحة الميسورة المحبّبة لكل متعطّش إلى اتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم، الذي هو امتثال للدين الخفيف.

وعليه، يأتي هذا البحث بعنوان: "أحاديث السيرة النبوية من الصحيحين 11 - 13 للبعثة: حكم وأحكام" والذي يعرض للإشكالية الآتية.

## إشكالية البحث:

لعلها كثيرة ومتنوعة تلك المحاولات التي اضطلعت ولا تزال بتقديم السيرة النبوية، لا سيما من الناحية النظرية، وإذا علمنا أنّ لكل عصر خصوصيته في الاستفادة من كل ما يُكتب ويُنشر، ولأنّ السمة البارزة لعصرنا المعيش هي ذلك الكمّ الهائل من المعلومات، وكذا التسارع الرهيب الذي طبع حياة الناس، جرّاء التطور التقني والانفجار المعرفي المهول، فإننا في مسيس الحاجة إلى تجديد واقعي وعملي لعرض السيرة النبوية المطهرة، يُراعي ويُؤكّب متطلبات المرحلة التي تمرّ بها أمّتنا الإسلامية، وعليه نعرض التساؤل الآتي: كيف يمكن ربط أحداث السيرة النبوية الشريفة بقضايا مجتمعتنا أفراداً وجماعات؟ وما الطريقة التي ينبغي انتهاجها لتحبيب الناس فيها وإغرائهم بضرورة اتباعها وأخذ أحكامهم منها؟  
هذا ما يحاول هذا البحث الإجابة عنه، انطلاقاً من الأهمية الآتية.

## أهمية البحث:

يمكن الحديث عن أهمية البحث في النقاط الآتية:

1. إن السيرة النبوية الشريفة هي المنهاج العملي لأحكام الإسلام، وهي بذلك المرجع والأساس للمسلمين في كل زمان ومكان.
2. تعد المرحلة المكية من الدعوة الإسلامية القاعدة والمنطلق في أي مشروع دعوي أو إصلاح مجتمعي.

3. تمثل السنوات الحادية عشر والثانية عشر والثالثة عشر من البعثة النبوية نقلة نوعية في المسيرة الدعوية للرسول صلى الله عليه وسلم، إذ هي محاولة للخروج بها من البيئة المكبية التي صدّت عن ذكر الله، إلى بيئة أخرى تحوي بذور الاستجابة والتمكين العقدي والعملي لأحكام الدين الجديد، وهو ما يستوجب التركيز على هذه المرحلة المهمة وإبراز ما تنطوي عليه من حكم وأحكام. وفيما يلي أهداف البحث.

### أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

1. جمع الأحاديث النبوية المتعلقة بالسيرة النبوية في المدة المحددة من الصحيحين.
2. الاقتصار على الصحيحين لأنّ الأمة تلقتهما بالقبول، وما ورد فيهما من أحاديث في السيرة كفيلاً برسم الصورة الصحيحة لأحداث السيرة.
3. الوقوف على بعض النكت الإسنادية والمنتية للأحاديث النبوية المذكورة في المدة الزمنية المحددة تحقيقاً وتعليقاً.
4. استنباط الحكم والأحكام من تلك الأحاديث؛ إذ المقصود هو العمل والاقتداء.

### المنهج العلمي للبحث:

استخدمت في إنجاز هذا البحث المنهج الاستقرائي؛ وذلك بتتبع الأحاديث من الصحيحين في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم في التحديد الزمني المذكور 11-13 للبعثة، بالإضافة إلى المنهج الوصفي والذي يظهر في وصف أحداث السيرة النبوية الشريفة.

### أدوات جمع البيانات للبحث:

المصادر والمراجع الحديثية من كتب السنة والسيرة لاسيما الصحيحين، وتفسير القرآن الكريم ومختلف المؤلفات في علوم السنة والسيرة، وبقية مراجع ومصادر المكتبة الإسلامية.

### خطة البحث:

قسّمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وكذا فهرس المصادر والمراجع كالاتي:

- المقدمة.
  - المبحث الأول: الأحاديث النبوية من الصحيحين في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم -العام الحادي عشر من البعثة-.
  - المبحث الثاني: الأحاديث النبوية من الصحيحين في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم -العام الثاني عشر من البعثة-.
  - المبحث الثالث: الأحاديث النبوية من الصحيحين في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم -العام الثالث عشر من البعثة-.
  - الخاتمة.
  - فهرس المصادر والمراجع.
- هذا، وأبدأ بتوفيق الله عز وجل مع المبحث الأول.

## المبحث الأول الأحاديث النبوية من الصحيحين في سيرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم - العام الحادي عشر من البعثة -

تُعدّ بداية السنة الحادية عشر من البعثة النبوية الشريفة منعطفًا حاسمًا في تاريخ الدعوة الإسلامية، حيث سيُغيّرُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم وجهته في الدعوة، ويتحوّل بها عن البيئة التي اختنقت فيها بصدود الكفار وإمعانهم في الشرك والإيذاء للمسلمين، ليخرج النبي صلى الله عليه وسلم ورفقة مولاة وخادمه الأمين زيد بن حارثة رضي الله عنه إلى الطائف، طمعا في أن يستجيب أهلها إلى الدعوة الجديدة، وتترك السيدة عائشة رضي الله عنها تروي لنا ما جاء في هذه الحادثة، حيث قالت ذات مرة للنبي صلى الله عليه وسلم: "هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أُحدٍ؟"، قال: «لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يُجِبني إلى ما أردت، فأنطلقت وأنا مهمومٌ على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب<sup>(1)</sup> فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين! فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا<sup>(2)</sup>.

وفي حادثة متصلة بذهابه صلى الله عليه وآله وسلم إلى الطائف ما روي من استماع الجن إليه صلوات ربي وسلامه عليه، وتجدد الإشارة هنا إلى أن الجن قد تعدد قدومهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم واستماعهم للقرآن الكريم في مكة والمدينة، وقصتهم عند الطائف مما أثبتته العلماء، كما حقق ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله، قال: "وقصة استماع الجن للقرآن كان بمكة قبل الهجرة، وحديث ابن عباس صريح في ذلك<sup>(3)</sup>، فيجتمع بين ما نفاه، وما أثبتته غيره بتعدد وفود الجن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فأما ما وقع في مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع إلى قومهم منذرين، كما وقع في القرآن، وأما في المدينة فللسؤال عن الأحكام، وذلك بين في الحديثين المذكورين<sup>(4)</sup>، ويحتمل أن يكون القدوم الثاني كان أيضا بمكة<sup>(5)</sup>، ثم ذكر أن حديث استماع الجن للقرآن في تلك الليلة ليس صريحا في الدلالة على أنه أول مقدم لهم، وإنما - كما أضاف - "الذي يظهر من سياق الحديث - حديث ابن عباس الآتي - الذي فيه المبالغة في رمي الشهب لحراسة السماء من استراق الجن السمع، دال على أن ذلك كان قبل المبعث النبوي

(1) قرن الثعالب وقرن المنازل بمعنى، جاء في المعجم نقلا عن القاضي عياض: "هو ميقات أهل نجد تلقاء مكة على يوم وليلة، وهو قرن أيضا غير مضاف، وأصله الجبل الصغير المستطيل المنقطع عن الجبل الكبير". ياقوت الحموي، معجم البلدان، 4/332.

(2) متفق عليه: البخاري في صحيحه: بدء الخلق؛ باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين فوافقته إحداهما الأخرى، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، 4/115 (3231)؛ ومسلم في صحيحه: الجهاد والسير؛ باب ما لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أذى المشركين والمنافقين، 3/1420 (1795).

(3) سياأتي ذكره قريبا.

(4) هما حديثنا باب ذكر الجن من كتاب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صحيح البخاري: الأول: عن ابن مسعود رضي الله عنه، وقد أورد طرفا من رواية كاملة أخرجها الإمام مسلم، وسياأتي ذكره، والثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه في الاستنفاض أي الاستجمار بالحجارة دون العظم والروثة. انظر: صحيح البخاري، 5/46 (3859) و(3860).

(5) ابن حجر، فتح الباري، 7/171.

وإنزال الوحي إلى الأرض، فكشّفوا ذلك إلى أن وقفوا على السبب [...] ثم لما انتشرت الدعوة وأسلم من أسلم، قدموا، فسمعوا، فأسلموا، وكان ذلك بين الهجرتين، ثم تعدّد مجيئهم حتى في المدينة<sup>(1)</sup>.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور، في قدوم الجن واستماعهم للقرآن كما جاء في سورة الجن، والذي كان بمكة بين الهجرتين؛ هجرة الطائف وهجرة المدينة، هو ما اتفق عليه الشيخان عنه قال: "انطلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ<sup>(2)</sup> - وقد حيل بين الشياطين وبين خير السماء، وأرسلت عليهم الشهب - فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا: ما لكم؟ فقالوا: حيل بيننا وبين خير السماء وأرسلت علينا الشهب، قالوا: ما حال بينكم وبين خير السماء إلا شيء حدث! فأضربوا مشارق الأرض ومغاريها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خير السماء، فأنصرف أولئك الذين توجهوا نحو تامة<sup>(3)</sup> إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بنحلة<sup>(4)</sup> عامدين إلى سوق عكاظ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن استمعوا له فقالوا: هذا والله الذي حال بينكم وبين خير السماء، فهناك حين رجعوا إلى قومهم وقالوا: يا قومنا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: 02]، فأنزل الله على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: 01] وَإِنَّمَا أَوْحِي إِلَيْهِ قَوْلَ الْجِنِّ<sup>(5)</sup>.

والملاحظ أنّ هذا الذي رجحه الحافظ رحمه الله في هذا الحديث وأن رمي الجن بالشهب كان قبل المبعث النبوي، هو مخالف لما ذهب إليه قبله الإمام النووي رحمه الله، فقد قال: "حديث ابن عباس في أول الأمر وأول النبوة؛ حين أتوا فسمعوا قراءة ﴿قُلْ أَوْحِيَ﴾ [الجن: 01]، قال: "قوله: (وقد حيل بين الشياطين وبين خير السماء، وأرسلت عليهم الشهب)<sup>(6)</sup>، ظاهر هذا الكلام أنّ هذا حدث بعد نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم، ولم يكن قبلها، ولهذا أنكرته الشياطين وارتاعت له، وضربوا مشارق الأرض ومغاريها ليعرفوا خبره<sup>(7)</sup>".

والذي يظهر لي والله أعلم، أنّ رمي الشهب لحراسة الوحي كان عند المبعث النبوي، ثم ضربت الجن في الأرض لمعرفة سببه، إلى أن تبيّنوا الأمر عند ظهور الإسلام بمكة، وعندها أتوا فاستمعوا إلى قراءة النبي صلى الله عليه وسلم، وهو ما حكته سورة الجن، وكان

(1) المصدر نفسه، 172/7.

(2) عكاظ: موضع قرب مكة، كانت تُقام به في الجاهلية سوقٌ يقيمون فيه أياما. انظر: ابن الأثير، النهاية، 544/3. قال النووي: "تُصرف ولا تُصرف، والسوق تؤنث وتذكر"، قال: "قيل سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم"، وفي القاموس: "وعكاظ كعُراب، سوق بصحاء بين نخلة والطائف، كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما، تجتمع قبائل العرب فيتعاظون، أي يتفاحرون ويتناشدون". انظر: النووي، شرح النووي على مسلم، 167/4؛ والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص 642.

(3) بكسر التاء، قال النووي: "هو اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز، ومكة من تامة"، وقال ابن فارس: "في الجمل سُميت تامة من التهم، بفتح التاء والهاء، وهو شدة الحر وركود الريح". وانظر: شرح النووي على مسلم، 169/4؛ وابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 356/1.

(4) في صحيح مسلم "بنخل"، قال النووي: "هكذا وقع في مسلم: بنخل، بالخاء المعجمة، وصوابه: بنحلة، بالهاء، وهو موضع معروف هناك، كذا جاء صوابه في صحيح البخاري، ويحتمل أنه يقال فيه: نخل، ونخلة". شرح النووي على مسلم، 169/4.

(5) أخرجه البخاري بلفظه في صحيحه: الأذان؛ باب الجهر بقراءة صلاة الفجر، 154/1 (773)؛ وتفسير القرآن؛ باب ﴿وَدَا وَلَا سَوَاعًا، وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾، 160/6 (4921)؛ ومسلم في صحيحه: الصلاة؛ باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، 331/1 (449).

(6) كما سيأتي في حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(7) شرح النووي على مسلم، 167/4.

ذلك بين المهجرتين، لأنَّ حديث ابن عباس فيه أنَّ مقدمهم كان في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بصحابه صلاة الفجر، ولم تفرض الصلاة إلا ليلة الإسراء، وذلك بعد المبعث النبوي بزمن، وأيضاً بعد عودة النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف وقد خذله قومها من بني ثقيف<sup>(1)</sup>.

واستكمالاً لمسألة استماع الجن للقرآن، فقد أتبع الإمام مسلم حديث ابن عباس السابق، بحديث ابن مسعود رضي الله عنهم أجمعين، والذي يظهر منه أنه كان بعد واقعة حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وبين المهجرتين أيضاً؛ حيث إنَّ الجنَّ بعد أن أسلموا أتوا ثانية، وهذه المرة تحدّثوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وسألوه عن بعض الأحكام، كما روى علقمة وقد سأل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: "فُئِلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَدْنَا، فَالْتَمَسْنَا فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشَّعَابِ، فَقُلْنَا: اسْتَطِيرَ أَوْ اغْتِيلَ<sup>(2)</sup>! قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءَ مِنْ قِبَلِ حِرَاءِ، قَالَ: فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْنَاكَ، فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ؛ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَقَالَ: «أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ»، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا بِأَنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ، وَسَأَلُوهُ الرَّادَ، فَقَالَ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفَ لِدَوَابِّكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا؛ فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ إِخْوَانِكُمْ»<sup>(3)</sup>.

مما سبق، نستنتج أنَّ هاذين الحدّثين: أي خروجه صلى الله عليه وسلم إلى الطائف، واستماع الجنِّ إليه، كانا دافعا له صلى الله عليه وسلم في الثبات على الدعوة إلى الله تعالى واتخاذ الأسباب لذلك، وتذكر كتب السيرة<sup>(4)</sup> أنه صلى الله عليه وسلم عاد بعد ذلك ودخل مكة في جوار المطعم بن عدي، وهي اليد<sup>(5)</sup> التي فُيَسِّرَ بها قوله صلى الله عليه وسلم في شأن الأسرى يوم بدر: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بِنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَى<sup>(6)</sup> لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ»<sup>(7)</sup>.

(1) وإن كان الإمام النووي رحمه الله ذكر أنه مما يستفاد من حديث ابن عباس إثبات صلاة الجماعة وأنها كانت مشروعة من أوّل النبوة. شرح النووي على مسلم، 167/4. وظاهر كلامه هذا أنَّ استماعهم للقرآن الكريم كان بعد المبعث النبوي بقليل، وإلا فالصلاة بأحكامها المعروفة فرضت في السنة العاشرة للبعثة على أقل تقدير. والله تعالى أعلى وأعلم. ثمّ وقفت على كلام الحافظ في شرحه لحديث ابن عباس في الموضوع الثاني للبخاري في تفسير سورة الجنّ، وفيه الاستدلال نفسه بزمن فرضية الصلاة. انظر: فتح الباري، 670/8.

(2) معنى استطير: طارت به الجنّ، ومعنى اغتيل: قُتِلَ سِرًّا، والغيلة بكسر الغين، هي القتل في خفية. انظر: شرح النووي على مسلم، 170/4.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه: الصلاة؛ باب الجُهرِ بالقراءة في الصُّبحِ والقراءة على الجنِّ، 332/1 (450). وفي رواية لمسروق عن ابن عباس فيمن آذن النبي صلى الله عليه وسلم بالجنّ ليلة استمعوا القرآن أنه أدنّته بهم شجرة. صحيح مسلم، 330/1 (450). وقد أخرج الإمام البخاري من هذا الحديث فقط عن معن بن عبد الرحمن قال: "سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا مَنِ آذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُوكَ -يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ- أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ". البخاري: فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ باب ذكر الجنّ، 46/5 (3859).

(4) انظر: سيرة ابن هشام، 381/1.

(5) انظر: فتح الباري، 324/7. وذكر الحافظ أيضا قولاً آخر، وهو: "لما أنه كان من أشد من قام في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم ومن معهم من المسلمين حين حصرهم في الشعب".

(6) يَعْنِي أُسَارَى بَدْرٍ، وَاجِدُهُمْ: نَيْتٌ، سَمَّاهُمْ نَتَى لِكُفْرِهِمْ. انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر، 33/5.

(7) أخرجه البخاري في صحيحه: فرض الخمس؛ باب ما من النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الأسارى من غير أن يُخَمِّسَ، 91/4 (3139)؛ وأخرجه معلقا عن الزهري في: المغازي؛ باب من باب شهود الملائكة بَدْرًا، 86/5 (4024).

كما كان ذلك دافعا للصحابة رضي الله عنهم للثبات على دينهم ومواجهة الكفار والمشركين، ومنهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ، إِلَّا وَهْمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَمَمْ بَمَرِّ عَلَيْنَا يَوْمَ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارِ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتَلَيْ الْمُسْلِمُونَ حَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْغَمَادِ<sup>(1)</sup> لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ<sup>(2)</sup> وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ<sup>(3)</sup>، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي، قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ وَلَا يُخْرَجُ؛ إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ<sup>(4)</sup>، ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ، فَارْجِعْ وَارْتَحِلْ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ، أَنْتُمْ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟! فَلَمْ تُكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِنَا بِدَلِّكَ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا نَحْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِدَلِّكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَابْتَتَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقُذُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاءَهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْرَعُ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكَ، عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَابْتَتَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ حَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَاهْتَمُّ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِدَلِّكَ، فَسَلِّهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ<sup>(5)</sup>، وَلَسْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتَ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أُمَّي أَحْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أُرِدُّ إِلَيْكَ جَوَارِكَ، وَأَرْضِي بِجَوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(6)</sup>، إِلَى آخِرِ حَدِيثِ هَجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

(1) بَرَكُ الْغَمَادِ: بكسر الغين وقيل بضمها: موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن. انظر: فتح الباري، 232/7.

(2) هذه التسمية: "الدغينة"، قيل: لأمه، وقيل: لجدته لأبيه، وقيل: لدائته. ومعناها: المسترخية، وأصلها الغمامة الكثيرة المطر، كذا قال في فتح الباري، 232/7.

وابنُ الدَّغِنَةِ المذكور مختلف في اسمه؛ فقيل: الحارث بن يزيد، وقيل: مالك، وقيل غير ذلك. انظر: المصدر نفسه، 233/7.

(3) القارة: قبيلة تُنسب إلى أبناء الهون بن حُرَيْمَةَ بن مُدْرِكَةَ، وهم بطن معروف من العرب، كانوا حلفاء بني زهرة من قريش، وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي.

انظر: السمعاني، الأنساب، 425/4؛ ومعجم البلدان، 295/4؛ وفتح الباري، 233/7.

(4) جَارٌ: أي مُجِيرٌ، أَمِنٌ مِنْ يُؤْذِيكَ. انظر: فتح الباري، 233/7.

(5) تُخْفِرُكَ بضم أوله وبالحاء المعجمة وكسر الفاء، أي نغدر بك، يقال خفره إذا حفظه، وأخفره إذا غدر به، وأصله من الخفرة وهي الأمان والذمة، والخفير: المُجِير، وأخفَرَهُ: نقض عهده، وخاس به، وعَدَرَهُ، وَأَخْفَرَ الذمة لم يَبْ بِهَا. انظر: ابن منظور، لسان العرب، 253/4 (مادة: خفر)؛ وفتح الباري، 234/7.

(6) أخرجه البخاري في صحيحه في موضعين؛ الأول بشيء من الاختصار: الكفالة؛ بَابِ جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ، 98/3 (2297).

والثاني بطوله ومنه اللفظ المثبت هنا في المتن: مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ؛ بَابِ هَجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، 59-58/5 (3905).

إذن، لم يكن ثبات النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته على الحق إلا إيذانا بقرب الفرج، وانتقال الدعوة إلى مرحلة جديدة، وهي مرحلة بناء المجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية، ولكن، قبل ذلك، تجدر الإشارة إلى حادثة مهمة، أثبتها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ألا وهي حادثة الإسراء والمعراج.

وأول ما نبدأ الحديث عنه، هو ذلك الاختلاف في تاريخ وقوعها، ولكن يمكن القول: إن خلاصة ما ذهب إليه المحققون أن الإسراء والمعراج كانا في ليلة واحدة، وأنها كانا بعد السنة العاشرة للبعثة، وقبل الهجرة إلى المدينة<sup>(1)</sup>.

كما أن الأكثر على أن الإسراء والمعراج كانا بجسد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروحه، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "الإسراء والمعراج وقعا في ليلة واحدة، في اليقظة بجسد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروحه بعد المبعث، وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين، وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عن ذلك؛ إذ ليس في العقل ما يحيله حتى يحتاج إلى تأويل"<sup>(2)</sup>.

ثم إن الروايات جاءت متعددة مختلفة عن الصحابة، فمجموعها عند الإمام البخاري رحمه الله عشرون رواية، عن ستة من الصحابة، وعند الإمام مسلم رحمه الله نحو من ثماني عشرة رواية، عن سبعة من الصحابة، كما لا توجد رواية واحدة جمعت كل الأحداث، وإنما يتحقق ذلك بمجموع الروايات<sup>(3)</sup>.

ومع ذلك، نورد واحدة من تلك الروايات للاستئناس، وهي رواية الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين، أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ، فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَعْلِ، يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ، فَرَكْبَتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرِبُّ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ حَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاحْتَرَّتِ اللَّبَنُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: احْتَرَّتِ الْفُطْرَةُ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَمُتَّحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ، فَرَحَّبَ بِي، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَمُتَّحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْنِي الْحَالَةَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَمُتَّحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَمُتَّحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِأَدْرِيسَ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: 57]، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَمُتَّحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَحَّبَ، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ

(1) انظر: مهدي رزق الله أحمد، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية - دراسة توثيقية تحليلية-، ص 212.

(2) فتح الباري، 197/7.

(3) انظر: مهدي رزق الله أحمد، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، ص 211-212.

مَعَاكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيْلُ قِيلَ: وَمَنْ مَعَاكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا وَرَقُهَا كَأَذَانِ الْفَيْلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ<sup>(1)</sup>»، قَالَ: «فَلَمَّا عَشِيهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا عَشِي تَعَيَّرْتُ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَفَزَلْتُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ»، قَالَ: «فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، حَقِّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ»، قَالَ: «فَلَمَّ أَرَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؛ لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ؛ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا؛ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً»، قَالَ: «فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ»<sup>(2)</sup>.

وفي حديث آخر يروي الصحابي أنس بن مالك نفسه عن مالك بن صعصعة رضي الله عنهما، زيادة حادثة شق صدره صلوات ربي وسلامه عليه، وهو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ، وَالْيَقْظَانِ - وَدَكَرَ: يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ -، فَأَتَيْتُ بِطَسْتٍ<sup>(3)</sup> مِنْ ذَهَبٍ مُلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشَقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ<sup>(4)</sup>، ثُمَّ غُسِلَ الْبَطْنُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأَتَيْتُ بِدَابَّةٍ أبيض، ذُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ: الْبُرَاقُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيْلَ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا...»<sup>(5)</sup>، إلى آخر حديث المعراج.

وإذا تأملنا في هذه الحادثة ومعانيها ودلالاتها المكونة، أمكننا أن نستشعر طبيعة المرحلة التي أعقبتها، وأنها كانت بما حوته توظيفة لعهد جديد في الدعوة الإسلامية، وذلك من خلال:

- (1) بكسر القاف جمع قلة والقلة جرة عظيمة تسع قربتين أو أكثر. انظر: شرح النووي على مسلم، 214/2؛ وفتح الباري، 308/6.
- (2) أخرجه مسلم في صحيحه: الإيمان؛ بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَفَرَضِ الصَّلَوَاتِ، 145/1 (162)؛ وأخرجه معلقاً عن الزهري في: المغازي؛ بَابُ مِنْ بَابِ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا، 86/5 (4024).
- (3) طُسْتُ، بفتح الطاء وهو المشهور، وكسرهما، وسكون السين المهملتين، هي الإناء، مؤنثة، ويقال فيها "طسن" بتشديد السين وحذف التاء، وطسنة أيضاً، جمعها: طساس وطسوس وطسّات وطسيس وطسوت، قال ابن الأثير: "التاء فيه بدلٌ من السين فجمع على أصله". انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، 276/3؛ وشرح النووي على مسلم، 216/2؛ والقاموس المحيط، ص 513؛ والزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ص 3994.
- (4) بفتح الميم وتشديد القاف، هو ما سفّل من البطن وَرَقٌ مِنْ جِلْدِهِ، أصله مَرَاقٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا مَوْضِعُ رِقَّةِ الْجِلْدِ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ. انظر: شرح النووي على مسلم، 216/2؛ وفتح الباري، 308/6.
- (5) متفق عليه، البخاري: بدء الخلق؛ بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ، 109/4 (3207)؛ وَمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ؛ بَابُ الْمَغْرَاجِ، 52/5 (3207)؛ ومسلم: الإيمان؛ بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَفَرَضِ الصَّلَوَاتِ، 149/1 (164).

- الرحلة من بيت الله الحرام إلى بيت المقدس، وأن هذه الدعوة سيبليغ مداها بُعد ما بين هادئين المعلمين.
- في ربط النبي صلى الله عليه وآله وسلم البراق بحلقة بيت المقدس الأخذ بالأسباب، وهكذا دعوته صلى الله عليه وسلم، سيهيئها لها من الأسباب والأخذ بها ما سيفضي بها إلى الفتح المبين.
- صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالأنبياء في بيت المقدس فيه دلالة على أن رسالته هي الخاتمة، ومن كانت هذه سمتها فلا بد لها من أن تظهر على الكفر، ولو بعد حين.
- التقاء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالأنبياء فيه إشارة إلى أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن بدعا من الرُّسل، والابتلاء سنة سبقوه إليها عليهم السلام، وهكذا المحن التي تمرُّ عليه صلى الله عليه وسلم في مكة، إلى أن يأذن الله تعالى وتتهيأ الأسباب للنصر، وكذلك الأمر فيما ستمر به أمته في كل زمان ومكان.
- كما أنّ تفتح أبواب السماء له صلى الله عليه وسلم على ما فيه من التسلية والتسرية في الوقت الذي أنكر عليه قومه وأمعنوا في إيذائه ومن اتبعه، تحفيز له صلى الله عليه وسلم وتشجيع على مواصلة ما بدأه أول مرة من دعوة الناس إلى عبادة الله تعالى، والتدين بالإسلام الذي هو الدين الحق.
- فرضية الصلاة في السماوات العلا دليل على أنّ مؤدبها إنّما يعرج فيها إلى ربّه، وأنها التشريع والتكليف الذي سيكون الصلّة الأكدية بين العباد وربّهم، وأنّه صلى الله عليه وسلم سيكون كذلك في مناجاة دائمة ومعية كاملة مع الله عز وجل، والذي ما ودّعه وما قلاه، ولن يكون ذلك، وسينصره على من كذّبوه وآذوه.
- وهكذا، اجتهد نبينا صلى الله عليه وسلم بعد هذه الحادثة في إمضاء أمر الله، والسعي لإيجاد بيئة صالحة لاحتضان الدعوة الإسلامية، حتى تُؤتي أكلها بإذن ربها وتبلغ الآفاق، وتُخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة ربّ العباد، وهو موضوع العنصر الآتي من هذا المبحث الأول.

#### عرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه على القبائل

وردت الأخبار في عرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه على القبائل في غير الصحيحين، منها ما ذكره الحافظ ابن حجر، قال: "ذكر ابن إسحاق وغيره أنّ النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي طَالِبٍ قَدْ خَرَجَ إِلَى ثَقِيفٍ بِالطَّائِفِ يَدْعُوهُمْ إِلَى نَصْرِهِ، فَلَمَّا افْتَنَعُوا مِنْهُ، رَجَعَ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ يَعْزِضُ نَفْسَهُ عَلَى قَبَائِلِ الْعَرَبِ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، وَذَكَرَ بِأَسَانِيدٍ مُتَّفِقَةٍ أَنَّهُ أَتَى كِنْدَةَ، وَبَنِي كَعْبٍ، وَبَنِي خُدَيْفَةَ، وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَغَيْرَهُمْ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَى مَا سَأَلَ، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ: فَكَانَ فِي تِلْكَ السَّنِينَ -أَيِ الَّتِي قَبْلَ الْهَجْرَةِ- يَعْزِضُ نَفْسَهُ عَلَى الْقَبَائِلِ، وَيُكَلِّمُ كُلَّ شَرِيفٍ قَوْمٍ؛ لَا يَسْأَلُهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْوَهُ، وَيَمْنَعُوهُ، وَيَقُولُ: «لَا أُكْرِهُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَلَى شَيْءٍ، بَلْ أُرِيدُ أَنْ تَمْنَعُوا مَنْ يُؤْذِينِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي»، فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ، بَلْ يَقُولُونَ: قَوْمُ الرَّجُلِ أَعْلَمُ بِهِ"، قال: "وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه الحاكم من حديث جابر: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعْزِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْسِمِ، فَيَقُولُ: «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ

هَمْدَانَ، فَأَجَابَهُ، ثُمَّ خَشِيَ أَنْ لَا يَتَّبِعَهُ قَوْمُهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: آتِي قَوْمِي فَأُحْرِقْهُمْ، ثُمَّ آتَيْكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، قَالَ: نَعَمْ، فَاذْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَجَاءَ وَفَدَّ الْأَنْصَارَ فِي رَجَبٍ<sup>(1)</sup>.

وقد جاء في صحيح البخاري سبب استجابة الأنصار لرسول الله صلى الله عليه وسلم من دون غيرهم، وهو قول السيدة عائشة رضي الله عنها وعن أبيها الصديق: «كَانَ يَوْمَ بُعَاثَ<sup>(2)</sup> يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدِ افْتَرَقَ مَلَأُؤُهُمْ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ<sup>(3)</sup>، وَجَرِحُوا، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ»<sup>(4)</sup>.

وليس ذلك إلا محض هداية من سبحانه وتعالى واصطفاء لهؤلاء الأنصار، كي يرفع الله شأنهم بصدقهم وصفاء سريرتهم، فيكون لهم الذكر في الدنيا، والجزاء الأوفى في الآخرة.

ومع قدوم الأنصار من أوس وخزرج وعرض النبي صلى الله عليه وسلم عليهم الإسلام، بدأ الانفراج من الغمّة التي عانى منها المسلمون في مكة، وبدأت كذلك مرحلة جديدة في مسيرة الدعوة الإسلامية، وهي التحضير للمهاجر تمهيدا لتأسيس الدولة الإسلامية التي أقامها النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة.

## المبحث الثاني الأحاديث النبوية من الصحيحين في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم - العام الثاني عشر من البعثة -

ونستهلّه بالحديث عن واحدة من أهم مراحل التأسيس للدولة الإسلامية الفتية، ألا وهي بيعة العقبة الأولى.

### بيعة العقبة الأولى:

تذكر كُتُبُ السيرة<sup>(5)</sup> أنه في العام الثاني عشر للبعثة قدم لأداء مناسك الحج نفرٌ من الأوس والخزرج، فوافوا النبي صلى الله عليه وسلم عند العقبة بئى، وهي الأولى، وكانوا اثني عشر رجلاً؛ بعضهم ممن لقي النبي صلى الله عليه وسلم في الموسم السابق وآمن به، حيث تمت بيعة العقبة الأولى، ثم يستشهدون<sup>(6)</sup> بحديثٍ متفقٍ عليه، عن عبادة بن الصّامِتِ رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين "وَهُوَ أَحَدُ النَّبِيَّاءِ<sup>(7)</sup> لَيْلَةَ الْعُقْبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ - وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ -: «بَايَعُونِي<sup>(8)</sup> عَلَى الْأَ»

(1) فتح الباري، 220/7. وانظر: سيرة ابن إسحاق، ص 232.

(2) بُعَاث، بضم الباء الموحدة وبالعين المهملة، قال النووي: "يجوز صرفه وترك صرفه، وهو الأشهر، وهو يوم جرت فيه بين قبيلتي الأنصار: الأوس والخزرج في الجاهلية حرب، وكان الظهور فيه للأوس". شرح النووي على مسلم، 182/6. وانظر: فتح الباري، 111/7.

(3) أي خيارهم. فتح الباري، 111/7.

(4) البخاري في مواضع، أولها: مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ؛ بَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ، 30/5 (3777).

(5) انظر: سيرة ابن هشام، 429/1.

(6) انظر على سبيل المثال: ما ذكره ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام، 433/1، ومن كتب الحديثين: المباركفوري، الرحيق المختوم، ص 143-144؛ ومحمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة النبوية - مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ص 116؛ ومهدي رزق الله أحمد، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، ص 227.

(7) نُقْبَاء: جمع نقيب، عريفُ القوم. انظر: القاموس المحيط، ص 141.

(8) قال الحافظ: "المبايعة عبارة عن المعاهدة، سميت بذلك تشبيهاً بالمعاوضة المالية". فتح الباري، 64/1.

تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ؛ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَهُوَ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ»، فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ<sup>(1)</sup>.

وههنا اعتراضٌ مهمٌ سجَّله الحافظ ابن حجر<sup>(2)</sup> رحمه الله، وهو أن بيعة حديث عبادة رضي الله عنه المذكور هنا، لم تكن ليلة العقبة الأولى قبل الهجرة، وإنما هي بيعةٌ أخرى تمت بعد فتح مكة، وهي نظيرُ البيعة التي أخذها النبي صلى الله عليه وسلم على النساء كما في سورة الممتحنة عند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ ۖ فَبَايِعْنَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (12)﴾ [الممتحنة: 12].

وسبب الاعتراض أنه يخالف حديثا آخر يرويه أبو هريرة رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا أَدْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَةٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟»<sup>(3)</sup>، والمذكور في حديث عبادة رضي الله عنه أن الحدود كفاراتٌ للذنوب، وهو مذهب أكثر العلماء كما قال الحافظ<sup>(4)</sup>.

وقد أفاض رحمه الله في هذه المسألة فيمن رأى الجمع بين الحديثين، ومجمل ما ذكره: أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه متأخر، لما أنه إنما أسلم عام خيبر، فلا يمكن الاعتماد على قول من قال إنه متقدم على حديث عبادة مع القول بأن حديث هذا الأخير كان ليلة العقبة الأولى، ولا الادعاء بأن أبا هريرة سمعه من صحابي آخر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يعلم صلى الله عليه وآله وسلم أن الحدود كفارات، لما أن أبا هريرة رضي الله عنه صرح بأنه سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: "وَالْحَقُّ عِنْدِي أَنَّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَا تَقَدَّمَ عَلَى حَدِيثِ عُبَادَةَ، وَالْمُبَايَعَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ عَلَى الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ لَمْ تَقَعْ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ مَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَعَظِيمُهُ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاذِي، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَنْ حَضَرَ مِنَ الْأَنْصَارِ: «أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، فَبَايَعُوهُ عَلَى ذَلِكَ، وَعَلَى أَنْ يَرْحَلَ إِلَيْهِمْ هُوَ وَأَصْحَابُهُ»<sup>(5)</sup>، كما ذكر أن الصحابة رضوان الله عليهم تكررت مبايعتهم للنبي صلى الله عليه وسلم، ومنها هذه البيعة التي كانت بعد بيعة النساء كما يدل عليه حديث عبادة رضي الله عنه نفسه عند الشيخين في بعض رواياته، وفيه أنه صلى

(1) متفق عليه، البخاري في مواضع، أولها: الإيمان؛ باب: غلامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، 12/1 (18)؛ ومسلم: الحدود؛ بابُ الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا، 3/333 (1709).

(2) انظر: فتح الباري، 1/66-67.

(3) أخرجه من رواية معمر عن ابن أبي ذئب عن سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: الحاكم في المستدرک، 2/488 (488)، وقال: "على سَرَطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يَحْرَجَاهُ؛ والبرار في مسنده، 15/176 (8541).

(4) انظر: فتح الباري، 1/66.

(5) انظر: فتح الباري، 1/66.

الله عليه وسلم تلا آية الممتحنة كاملة<sup>(1)</sup>، وهو ما يؤكد أنّ بيعة حديث عبادة رضي الله عنه إنما كانت بعد إسلام أبي هريرة رضي الله عنه بمدة، بل كانت حتى بعد فتح مكة.

كما استدلل الحافظ أيضا بحديث يرويه الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما بنحو حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، ومعلوم أنّ إسلامه كان قُرب إسلام أبي هريرة رضي الله عنه، ومعلوم أيضا أنه ليس من الأنصار، ولا ممن شهد العقبة الأولى، فأتضح أنّ بيعة حديث عبادة بن الصامت هي بيعة أخرى شهدها عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وكذا بالنسبة لحديث يرويه الصحابي جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، والذي كان إسلامه متأخرا عن إسلام أبي هريرة رضي الله عنه، قال الحافظ: «وإنما حصل الالتباس من جهة أنّ عبادة بن الصامت حضر البيعتين معاً، وكانت بيعة العقبة من أجل ما يتمدح به، فكان يذكرها إذا حدث تنويهاً بسابقتها، فلما ذكر هذه البيعة التي صدرت على مثل بيعة النساء عقب ذلك، توهم من لم يقف على حقيقة الحال أنّ البيعة الأولى وقعت على ذلك»<sup>(2)</sup>.

وقد ختم نقاشه في هذه المسألة بقوله: «ونظيره ما وقع في الصحيحين أيضاً، من طريق الصنابحي، عن عبادة، قال: «إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» وقال: «بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئاً» الحديث، فظاهر هذا اتخاذ البيعتين، ولكن المراد ما قرره: أنّ قوله: «إني من النقباء الذين بايعوا»، أي ليلة العقبة على الإيواء والنصر وما يتعلق بذلك، ثم قال: «بايعناه...» إلخ، أي في وقت آخر، ويشير إلى هذا: الإتيان بالواو العاطفة في قوله: وقال: «بايعناه...»، وعلى ذلك برّد ما أتى من الروايات موهماً بأن هذه البيعة كانت ليلة العقبة إلى هذا التأويل الذي تهجت إليه، فيرتفع بذلك الإشكال، ولا يبقى بين حديثي أبي هريرة وعبادة تعارض، ولا وجه بعد ذلك للتوقف في كون الحدود كفارة<sup>(3)</sup>.

ومع وجاهة ما ذهب إليه الحافظ رحمه الله تعالى، فإننا نضيف ملحظاً آخر يعزّز رأيه، وهو ورود الإشارة إلى الحدود بذكر أنها كفارة في الدنيا في بنود بيعة حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مما لا يستقيم مع طبيعة المرحلة التي كانت في بيعة العقبة الأولى؛ إذ أن تشريع الحدود إنما يناسب المرحلة المدنية من الدعوة حيث تم بناء المجتمع الإسلامي ونزلت التشريعات والأحكام الفرعية في تنظيم حياة المسلمين.

وعليه، يكون الأصوب في الاستشهاد لبيعة العقبة الأولى، هو الحديث السابق الذي ذكر الحافظ روايته عن ابن إسحاق وغيره من أهل السير والمغازي أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لمن حضر من الأنصار: «أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبنائكم، فبايعوه على ذلك، وعلى أن يرحل إليهم هو وأصحابه»<sup>(4)</sup>، وكذا ما أخرجه الإمام أحمد والطبراني من وجه آخر عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنّه جرّث له قصة مع أبي هريرة عند معاوية بالشام حرسها الله، فقال: «يا أبا هريرة، إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى الأمر بالمعروف

(1) لفظ البخاري: «وقرأ آية النساء»، البخاري في مواضع، أولها: تفسير القرآن؛ باب «إذا جاءك المؤمنات يبائعنك» [الممتحنة: 12]، 150/6 (4894).

أما لفظ مسلم: «فتلا علينا آية النساء: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: 12] الآية». مسلم: الحدود؛ باب الحدود كفارات لأهلها، 1333/3 (1709).

(2) انظر: فتح الباري، 67/1.

(3) انظر: المصدر نفسه، 67/1.

(4) المصدر نفسه، 66/1.

وَالْتَهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ، وَلَا نَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا، وَعَلَى أَنْ نَنْصُرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْنَا يَتْرَبُ فَنَمْنَعُهُ مِمَّا نَمْتَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَزْوَاجَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَلَنَا الْجَنَّةَ، فَهَذِهِ بَيْعَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الَّتِي بَايَعْنَا عَلَيْهَا»<sup>(1)</sup>، قال: "فَدَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ، وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ لَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى، وَالْفَاطَةُ قَرِيبَةٌ مِنْ هَذِهِ، وَقَدْ وَضَحَ أَنَّ هَذَا هُوَ الَّذِي وَقَعَ فِي الْبَيْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ صَدَرَتْ مُبَايَعَاتُ أُخْرَى"<sup>(2)</sup>.

فإذن، يمكن استخلاص بنود بيعة العقبة الأولى كالاتي:

- السمع والطاعة.
  - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
  - أن يرحل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصحابته إلى المدينة.
  - أن تكون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنعة والنصرة إذا قدم المدينة.
  - ولا يخفى أنه قبل ذلك الإيمان بالله تعالى وبرسوله، ونبذ الشرك وما كان من عادات الجاهلية.
- أما المعروف فهو القاعدة في الالتزام بالأوامر والنواهي؛ لأنه كما قيل: "اسم لكل فعل يُعْرَفُ بالعقل أو الشرع حُسْنُهُ"<sup>(3)</sup>.
- فهذه البنود أسست للمرحلة القادمة، أين سيعود هؤلاء النفر من الأنصار إلى مدينتهم ويبدؤون بنشر الإسلام في قومهم، تمهيدا لهجرة النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته إلى المدينة، وتشيير كُتُب السيرة إلى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث معهم الصحابيَّ مُصعب بن عمير رضي الله عنه وأرضاه، "وَأَمَرَهُ أَنْ يُقْرِئَهُمُ الْقُرْآنَ، وَيُعَلِّمَهُمُ الْإِسْلَامَ، وَيُقَفِّهُمُ فِي الدِّينِ، فَكَانَ يُسَمَّى الْمُقْرِئَ بِالْمَدِينَةِ: مُصْعَبٌ، وَكَانَ مَنْزِلُهُ عَلَى أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ"<sup>(4)</sup>.

وهو تمهيد ذكي من النبي صلى الله عليه وسلم في اختيار الصحابي المناسب لهذه المهمة من جهة، ومن جهة ثانية التوقيت الحرج لذلك، وهو أن يكون لنشر ما تيسر من تعاليم الإسلام بين مجتمع المدينة، وكذا أن يكون بين يدي قدوم النبي صلى الله عليه وسلم، مع ملاحظة أن الخطوة الموالية والمتمثلة في هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة لن تكون بالأمر الهين الميسور، فمن صدوه عن الدعوة إلى الله تعالى في مكة، لن يتركوه يرحل بدينه الجديد الذي يسفه دينهم ويهدد هيمنتهم إلى حيث سيشتد عودهم، وتقوى شوكتهم، وهو ما سأحدث عنه في المبحث الثالث والأخير.

(1) مسند أحمد، 429/37 (22769).

(2) انظر: فتح الباري، 66/1، و222/7. وقد ورد في بعض ألفاظ حديث عبادة في الصحيحين ما يتفق مع حديث أحمد والطبراني، وهي رواية عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصَّامِتِ، عن أبيه، عن جده، قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنَشِطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنَّ لَا تُنَارَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ، وَأَنَّ نَقُومَ، أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا». أخرجها: البخاري: الأحكام؛ باب: كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ، 77/9 (7199)؛ ومسلم: الإمارة؛ باب: وَجُوبِ طَاعَةِ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَجْرِمُهَا فِي الْمَعْصِيَةِ، 1470/3 (1709). فلعلهما بيعتان تقاربت ألفاظهما، أو أن هذه الرواية التي في الصحيح من هذا الطريق هي بيعة العقبة الأولى، والأمر يحتاج إلى تحقيق في ألفاظ وطرق هذا الحديث عند مختلف من رواه من أهل الحديث والسيرة.

(3) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، 561/1.

(4) سيرة ابن هشام، 434/1.

## المبحث الثالث الأحاديث النبوية من الصحيحين في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم -العام الثالث عشر من البعثة-

أول ما نستهل به من أحداث هذا العام هو بيعة العقبة الثانية.

### بيعة العقبة الثانية:

تذكر كتب السيرة<sup>(1)</sup> أنه في العام الثالث عشر من البعثة قدم من المدينة وفد كبير من المسلمين، ضمن الحجاج المشركين، وجرت بين المسلمين وبين النبي صلى الله عليه وسلم اتصالات سرية، توجت بعقد بيعة العقبة الثانية<sup>(2)</sup>.

وقد اختلفت صيغ روايات هذه البيعة، وكذا درجة صحتها، ولعل من أحسنها، ما رواه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: "مكث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة عشر سنين يتبع الناس في منازلهم بعكاظ ومجنة وفي المواسم بمي، يقول: «من يؤمني، من ينصرتني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة»، حتى إن الرجل ليخرج من اليمن أو من مضر كذا، قال: فيأتيه قومه فيقولون: احذر غلام قريش لا يفتنك، ويمشي بين رجالهم، وهم يشيرون إليه بالأصابع، حتى بعثنا الله إليه من يثرب فأويناه وصدقناه، فيخرج الرجل منا فيؤم به ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه، حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رهط من المسلمين يظهرون الإسلام، ثم اتتمروا جميعاً فقلنا: حتى متى تنزك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يطرؤ في جبال مكة ويخاف؟ فرحل إليه منا سبعون رجلاً حتى قدموا عليه في الموسم فواعدناه شعب العقبة، فاجتمعنا عليه من رجل ورجلين حتى توافينا، فقلنا: يا رسول الله، نبايعك! قال: «تبايعوني على السمع والطاعة في الشاطئ والكسل، والنقمة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تقولوا في الله لا تخافون في الله لومة لائم، وعلى أن تنصروني، فتمنعوني إذا قدمتم عليكم بما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبنائكم، ولكم الجنة»، قال: فقمنا إليه فبايعناه، وأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو من أصغرهم، فقال: زويداً يا أهل يثرب؛ فإننا لم نضرب أكباد الإبل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإن إخراجهم اليوم مفارقة العرب كافة، وقتل خياركم، وأن تعصمكم السيوف، فإما أنتم قوم تصبرون على ذلك وأجركم على الله، وإما أنتم قوم تخافون من أنفسكم جبيناً، فبيئوا ذلك، فهو عذر لكم عند الله! قالوا: أمط عنا يا أسعد، فوالله لا ندع هذه البيعة أبداً، ولا نسلبها أبداً، قال: فقمنا إليه فبايعناه، فأخذ علينا وشرط، ويعطينا على ذلك الجنة"<sup>(3)</sup>.

ونظرة متفحصة في هذه الرواية تبين أن الأنصار قد فضلهم الله تعالى بقبول الدعوة الإسلامية أن هداهم إليها على بصيرة ونور علم، ولا أدل على ذلك من موقف أسعد بن زرارة عندما بين لهم خطورة ما هم مقدمون عليه بصريح العبارة وواضح الإشارة، حتى لا يأتي زمان بعد ذلك فيصيبهم الندم أو التراجع عما بايعوا إن هم أصابتهم الضراء بسبب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما كان منهم إلا أن استجابوا للبيعة على بينة من أمرهم.

(1) انظر: سيرة ابن هشام، 438/1؛ ومهدي رزق الله أحمد، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، ص 229.

(2) سيرة ابن هشام، 434/1.

(3) مسند الإمام أحمد، 346/22 (14456). وأخرجه الحاكم في المستدرک، 681/2 (4251)، وقال: "صحيح الإسناد"، ووافقه الذهبي، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري، 222/7.

ثمّ إنّنا نجد الإمام البخاري رحمه الله، قد عقد في صحيحه باباً بعنوانه: "بابُ وفودِ الأنصارِ إلى النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ"، وروى تحته حديث كعب بن مالك رضي الله عنه وأرضاه، ومما جاء فيه: «وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ - وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا»<sup>(1)</sup>. فإذا كان كعب بن مالك رضي الله عنه كان ممن شهد العقبة الثانية، وثناؤه على هذه البيعة وإن كانت بدرٌ أكثر ذكراً منها؛ لما أنّ العقبة كانت الأساس في بناء الدولة والمجتمع الإسلاميين، ولولاها ما كانت غزوة بدر ولا غيرها من الغزوات<sup>(2)</sup>.

وقال الحافظ عن رواية كعب رضي الله عنه: "لَعَلَّ الْمُصَنِّفَ - أي الإمام البخاري - لمح بما أخرجه ابن إسحاق<sup>(3)</sup>، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَانَ<sup>(4)</sup> من طريقه بطوله [...] قَالَ [كعب]: خَرَجْنَا حُجَّاجًا مَعَ مُشْرِكِي قَوْمِنَا وَقَدْ صَلَّيْنَا وَفَقِهْنَا، وَمَعَنَا الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ سَيِّدُنَا وَكَبِيرُنَا، فَذَكَرَ شَأْنَ صَلَاتِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَلَمَّا وَصَلْنَا إِلَى مَكَّةَ وَلَمْ نَكُنْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ: هُوَ مَعَ الْعَبَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلْنَا فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ الْبِرَاءُ عَنِ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْحَجِّ وَوَاعَدْنَا الْعَقَبَةَ، وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَالِدُ جَابِرٍ وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ قَبْلُ، فَعَرَفْنَاهُ أَمْرَ الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمَ حِينَئِذٍ، وَصَارَ مِنَ النَّقَبَاءِ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَ الْعَقَبَةِ ثَلَاثَةَ وَسَبْعِينَ رَجُلًا، وَمَعَنَا امْرَأَتَانِ: أُمُّ عُمَارَةَ بِنْتُ كَعْبٍ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي مَازِنٍ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عَمْرٍو بِنْتُ عَدِيٍّ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي سَلَمَةَ، قَالَ: فَجَاءَ وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ، فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا مِنَّا مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ مَنَعْنَا وَهُوَ فِي عِرٍّ؛ فَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْتُمْ وَأَفُونَ لَهُ بِمَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ، وَمَانِعُوهُ مِمَّنْ خَالَفَهُ فَأَنْتُمْ وَذَلِكَ، وَإِلَّا فَمِنَ الْآنِ، قَالَ: فَفَلْنَا: تَكَلَّمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَذَ لِنَفْسِكَ مَا أَحْبَبْتَ، فَتَكَلَّمَ، فَدَعَا إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ وَرَعَّبَ فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَالَ: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي بِمَا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ»، قَالَ: فَأَخَذَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: نَعَمْ [...] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ: «أَسَالِمُ مَنْ سَأَلْتُمْ، وَأُحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «أَخْرِجُوا إِلَيَّ مِنْكُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَفِيًّا» [...] قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ قَالَ لِلنُّقَبَاءِ: «أَنْتُمْ كُفَلَاءُ عَلَيَّ قَوْمِكُمْ كَكِفَالَةِ الْحَوَارِيِّينَ لِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ»، قَالُوا: نَعَمْ<sup>(5)</sup>، وَذَكَرَ أَيْضًا<sup>(6)</sup> أَنَّ قُرَيْشًا بَلَغَهُمْ أَمْرَ الْبَيْعَةِ فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِمْ، فَحَلَفَ الْمُشْرِكُونَ مِنْهُمْ، وَكَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ، قِيلَ كَانُوا خَمْسِمِائَةَ نَفْسٍ، أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَقَعْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهم مَا عَلِمُوا بِشَيْءٍ مِمَّا جَرَى<sup>(7)</sup>.

والذي يُستفاد مما سبق، أنّ نجاح أيّ دعوة لا بد له من ركيزتين أساسيتين: الأولى: أرض تقوم عليها، والثانية: منعة وشدة تنصرها وتنافع عنها، وهذا أهم ما جاء في بنود بيعة العقبة الثانية، وهو: مبايعة الأنصار على إيواء النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته إذا قدموا إليهم في المدينة، وأن ينصروه ويمنعوه من أعدائه، فهذا أعظم ضمان أخذه النبي صلى الله عليه وسلم في نجاح دعوته، وانتقاله

(1) البخاري: مناقب الأنصار؛ بابُ وفودِ الأنصارِ إلى النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ، 5/4 (3889)؛ ومسلم: التوبة؛ بابُ حديثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ، 2120/4 (2769).

(2) انظر: فتح الباري، 7/221.

(3) انظر: سيرة ابن هشام، 1/439.

(4) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 15/471 (7011).

(5) سيرة ابن هشام، 1/446.

(6) المصدر نفسه، 1/448.

(7) فتح الباري، 7/221.

بها من مكة إلى المدينة؛ لأنّ المشركين لن يتركوه وشأنه ينشر الإسلام، ويستقطب العرب من دونهم، ويستنصر بغيرهم عليهم، وسيعملون جاهدين على إيذائه وعرقلة دعوته.

وكنتيجة لهذه البيعة، فقد بدأت أنظار الصحابة تتجه إلى موطنهم الجديد؛ المدينة المنورة، ليأذن لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالهجرة، ويهاجر هو أيضا عليه الصلاة والسلام، بعد أن يأذن الله له بذلك.

### الهجرة إلى المدينة المنورة:

لا شك أنّ التضييق على الدعوة الإسلامية ومحاوله إحكام الخناق عليها داخل مكة، وخارجها، كل ذلك كان سببا في الهجرة إلى المدينة المنورة، حيث سيجد النبي صلى الله عليه وسلم ومعه الصحابة رضوان الله عليهم الأمن والأمان في نشر الدين الجديد، وتبليغ الناس هدى الله تعالى.

ويمكن تقسيم هذه الهجرة إلى قسمين: هجرة الصحابة رضوان الله عليهم، وهجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

### أولا: هجرة الصحابة رضي الله عنهم

لقد لاقى الصحابة رضوان الله عليهم ألوانا عدّة من الإيذاء والتعذيب من كفار قريش، لا لشيء إلا لأنهم آمنوا بالله تعالى ربا، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا، وفي ذلك تخبرنا الأحاديث عن هذا السبب، كما تروي لنا السيدة عائشة رضي الله عنها عن بلال رضي الله عنه عندما قدّموا المدينة وأصيبوا بوبائها، تقول: «كَانَ بِلَالٌ إِذَا أُقْلِعَ عَنْهُ الْحُمَى، يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ<sup>(1)</sup>، يَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْبَتُّ لَيْلَةً ... بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخَرْتُ وَجَلِيلُ،

وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ ... وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ<sup>(2)</sup>

قَالَ [يعني بلالاً]: اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بَنِ رَيْبَعَةَ، وَعْتَبَةَ بَنِ رَيْبَعَةَ، وَأُمَيَّةَ بِنَ حَلْفِ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ»<sup>(3)</sup>.

وكذلك يُستفاد من قول السيدة عائشة رضي الله عنها، وقد سُئِلَتْ عن الهجرة، قالت: «لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ»<sup>(4)</sup>.

(1) أي: صوته يبكاء أو بغناء، قال الأصمعي: "أصله أنّ رجلا انعقرت رجله فرفعها على الأخرى وجعل يصيح، فصار كلُّ من رفع صوته يُقال: رفع عقيرته وإن لم يرفع رجله". انظر: فتح الباري، 263/7؛ والزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، 103/13.

(2) "وادي": هو وادي مكة، و"إذخر" بكسر الهمزة والخاء: الحشيش الأخضر، وهو حشيش معروف طيب الرائحة، و"جليل" بفتح الجيم: نبت ضعيف يُخشى به خصائص البيوت وغيرها، و"مياه مجنّة": موضع على أميالٍ من مكة وكان به سوق، وقيل: "مياه مجنّة": بفتح الميم وكسرهما، هو موضع بأسفل مكة، و"يبدون لي شامة وطفيل": أي يظهر شامة وطفيل، وهما جبلان يقرب مكة، وقيل: عينان. انظر: فتح الباري، 186/1، 263/7. وفي تعريف الإذخر، يُنظر: شرح النووي على مسلم، 7-6/7، 127/9، والقاموس المحيط، ص369.

(3) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، واللفظ للبخاري في مواضع، منها: فضائل المدينة، بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُغْرَى الْمَدِينَةُ، 23/3 (1889)؛ ومسلم باختصار: الحج، باب التَّغْيِبِ فِي سَكَنِ الْمَدِينَةِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَوَائِهَا، 1003/2 (1376).

(4) البخاري: مناقب الأنصار، بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، 57/5 (3900).

وعنها رضي الله عنها في الحديث السابق الذكر، قالت: «لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ، إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارِ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ...»<sup>(1)</sup>.

فإذن، لأجل الفرار بدينهم، أمر النبي صلى الله عليه وسلم صحابته الكرام رضوان الله عليهم بالهجرة إلى المكان الذي اختاره الله سبحانه وتعالى لاحتضان الدعوة الإسلامية، وليكون مركز الإشعاع للأمة الإسلامية ولل بشرية جمعاء، ألا وهو المدينة المنورة، وذلك بعد أن بايع أهلها البيعتين: العقبة الأولى، والعقبة الثانية، وكان الاتفاق فيهما على إيواء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمهاجرين في المدينة، ونصرتهم على أعدائهم من الكفار والمشركين، ومنعهم مما يمنعون منه أنفسهم وأزواجهم وذرياتهم.

ولعل من إرهابات هذه الهجرة المباركة، ما روي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَيُّ أَهَاجِرٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ؛ فَذَهَبَ وَهَلِي (2) إِلَى أَهْمَا الْيَمَامَةِ أَوْ هَجَرَ (3)، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ (4)...» الحديث<sup>(5)</sup>.

وظاهر هذه الرؤيا أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يوح إليه في بادئ الأمر دار هجرته وأصحابه بالتحديد، وإنما ألمح إليه بعض أهم صفاتها، وأنها ذات نخيل، بل إنه لم يخطر على باله أنها المدينة المنورة، ولذلك ذهب وهله وظنه إلى أنها اليمامة، أو هجر، وفي تعيين المدينة المنورة مهاجر الرسول صلى الله عليه وسلم دليل على أنّ ذلك محض اصطفاء منه تعالى وتفضل على هذه المدينة المباركة الطيبة، وعلى أهلها الذين نالوا شرف النصر والثناء والذكر.

(1) البخاري في موضعين؛ الأول بشيء من الاختصار: الكفالة؛ باب جوار أبي بكرٍ في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعقده، 97/3 (2297). والثاني بطوله: مناقب الأنصار؛ باب هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه إلى المدينة، 58/5-59 (3905).

(2) وهل: بفتحتين، يهل وهلاً بالسكون: ذهب وهله واعتقاده إليه، أو ظن شيئاً ففتن الأثر بخلافه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، 524/5؛ والقاموس المحيط، ص 987؛ وشرح النووي على مسلم، 31/15 (2272)؛ وفتح الباري، 234/7.

(3) هجر بفتحتين، قال النووي: «مدينة عظيمة، هي قاعدة بلاد البحرين، قال الجوهري في صحاحه: هجر اسم بلد مدكر مصروف، قال: والتسببه إليه هاجر، وقال أبو القاسم الزجاجي في الجمال: هجر يذكُر ويؤنث، قلت [أي النووي]: وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث «إذا بلغ الماء قلتين يقال هجر»؛ تلك قرية من قرى المدينة، كانت القلال تُصنع بها، وهي غير مصروفة». شرح النووي على مسلم، 69/3، وانظر: 31/15 (2272)؛ والنهاية لابن الأثير، 557/5. وكذلك خطأ الحافظ من ذهب من الشراح إلى أنها قرية قريبة من المدينة، قال: «فإن الذي يُناسب أن يهاجر إليه لا بُدَّ وأن يكون بلدًا كبيرًا كثير الأهل، وهذه القرية التي قيل إنها كانت قرب المدينة يُقال لها هجر لا يعرفها أحد، وإنما زعم ذلك بعض الناس في قوله: «قَالَ هَجَرَ» أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا قَرْيَةٌ كَانَتْ قُرْبَ الْمَدِينَةِ كَانِ يُصْنَعُ بِهَا الْقَلَالُ، وَزَعَمَ آخَرُونَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا هَجَرَ الَّتِي بِالْبَحْرَيْنِ؛ كَأَنَّ الْقَلَالَ كَانَتْ تُعْمَلُ بِهَا وَتُحْلَبُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَعُمِلَتْ بِالْمَدِينَةِ عَلَى مِثْلِهَا، وَأَفَادَ يَأْفُوتُ أَنَّ هَجَرَ أَيْضًا بَلَدٌ بِالْيَمَنِ، فَهَذَا أَوْلَى بِالرَّدِّ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْيَمَامَةِ؛ لِأَنَّ الْيَمَامَةَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْيَمَنِ» اهـ. فتح الباري، 228/7. وانظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، 393/5.

(4) قال النووي: «هُوَ اسْمُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى الْمَدِينَةَ، وَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ طَيْبَةَ وَطَابَةَ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَنْ تَسْمِيَّتِهَا يَثْرِبُ؛ لِكِرَاهَةِ لَفْظِ التَّثْرِبِ، وَلِأَنَّ مِنْ تَسْمِيَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَسَمَّاهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَثْرِبُ؛ فَقِيلَ: يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ النَّبِيِّ، وَقِيلَ لِيَبَانَ الْجَوَازُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ لِلتَّنْزِيهِ لَا لِلتَّحْرِيمِ، وَقِيلَ: حُوطِبَ بِهِ مَنْ يَعْرِفُهَا بِهِ، وَهَذَا جَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اسْمِهِ الشَّرْعِيِّ؛ فَقَالَ: الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ». انظر: شرح النووي على مسلم، 31/15 (2272).

(5) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ فِي مَوْضِعَيْنِ: الْمَنَاقِبِ؛ بَابِ عِلَامَاتِ التُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، 203/4 (3622)؛ وَالتَّعْبِيرِ: بَابِ إِذَا رَأَى بَقْرًا تُنْحَرُ، 41/9 (7035)؛ وَمُسْلِمٌ بِاخْتِصَارِ: الْحَجِّ، بَابِ التَّرْغِيبِ فِي سَكَنِ الْمَدِينَةِ وَالصَّبْرِ عَلَى لَأْوَاتِهَا، 1003/2 (1376).

إلا أن تعيين المدينة المنورة جاء فيما بعد، ويؤيده ما رواه الإمام البخاري عن أمنا عائشة<sup>(1)</sup> رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ أُرِيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، رَأَيْتُ سَبْحَةَ دَاتِ نَحْلِ بَيْنَ لَابَتَيْنِ<sup>(2)</sup>»، وَهُمَا الْحِرْتَانِ<sup>(3)</sup>، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ<sup>(4)</sup>.

فالوصف الذي أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الرؤيا فهم منه أنها يثرب المدينة المنورة، ولذلك هاجر من هاجر إليها من الصحابة بعد ذلك، كما هو صريح حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، مما يؤيد أنهما رؤيتان مختلفتان<sup>(5)</sup>؛ الأولى كانت عامة، والثانية خصصتها بالمدينة المنورة زادها الله نورا وتشريفا.

أما عن أوائل من هاجر من الصحابة إلى المدينة، فيروي الإمام البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَأَبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُفْرَتَانِ النَّاسِ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ...» الحديث<sup>(6)</sup>.

وقيل إن أول من هاجر هو أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومي، رَوَى عَنْهُ سَلَمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْحَبَشَةِ إِلَى مَكَّةَ أَوْذِي، فَعَزَمَ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا بَلَغَهُ خَبْرُ الْإِثْنِي عَشَرَ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْعُقْبَةِ الْأُولَى، تَوَجَّهَ إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>(7)</sup>.

وجمع بين الخبرين: خبر أولية أبي سلمة، وأولية المذكورين في حديث البراء عند الإمام البخاري، ما ذكره الحافظ ابن حجر بأن ذلك بحسب نية كل واحد، قال: «فِيُجْمَعُ بَيْنَ ذَلِكَ وَيَبَيَّنُ مَا وَقَعَ هُنَا بِأَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَرَجَ لَا لِقُصْدِ الْإِقَامَةِ بِالْمَدِينَةِ، بَلْ فِرَارًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، بِخِلَافِ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَإِنَّهُ حَرَجَ إِلَيْهَا لِلْإِقَامَةِ بِهَا، وَتَعْلِيمِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلِكُلِّ أَوْلِيَّةٍ مِنْ جِهَةٍ<sup>(8)</sup>».

- (1) هو جزء من حديث سبق ترجمه عند ذكر خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى الطائف، وتأثير ذلك على الصحابة ومنهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه.
- (2) قال النووي: «وَاحِدُهُمَا لَابَةٌ، وَهِيَ الْأَرْضُ الْمُبْسَةُ حِجَارَةً سَوْدَاءَ، وَالْمَدِينَةُ لِابَتَانِ: شَرْقِيَّةٌ وَعَرَبِيَّةٌ، وَهِيَ بَيْنَهُمَا، وَيُقَالُ: لَابَةٌ، وَلُوبَةٌ، وَتُوبَةٌ؛ بِالتَّوْنِ، ثَلَاثُ لُغَاتٍ مَشْهُورَاتٍ، وَجَمْعُ اللَّابَةِ فِي الْقَلَّةِ: لَابَاتٌ، وَفِي الْكَثْرَةِ: لَابٌ وَلُوبٌ». شرح النووي على مسلم، 9/135 (1360).
- (3) هذا التفسير مُدرج من ابن شهاب الزهري الراوي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها. والحِرْتَانِ: مفردا حِرَّةً، وهي نفسها اللابة: أَرْضٌ حِجَارَتُهَا سُودٌ. انظر: شرح النووي على مسلم، 7/226 (1111)، 9/135 (1360)؛ وفتح الباري، 7/234.
- (4) البخاري في موضعين؛ الأول بشيء من الاختصار: الكفالة؛ بَابِ جَوَارٍ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ، 3/98 (2297). والثاني بطوله ومنه اللفظ المثبت هنا في المتن: مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ؛ بَابِ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، 5/58-59 (3905).
- (5) نقل الحافظ عن ابن التَّيْنِ قوله: «كَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَرَى دَارَ الْهِجْرَةِ بِصِفَةِ تَجْمَعُ الْمَدِينَةَ وَعَرَبَهَا، ثُمَّ أَرَى الصِّفَةَ الْمُحْتَصَّةَ بِالْمَدِينَةِ فَتَعَيَّنَتْ». فتح الباري، 7/234.
- (6) البخاري في موضعين؛ الأول فيه الحديث مكرر مرتين؛ أول باختصار، والثاني بلفظ المتن: مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ؛ بَابِ مَقْدَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ الْمَدِينَةَ، 5/66 (3925)؛ وَتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ؛ بَابِ ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: 19]، 6/168 (4941).
- (7) انظر: سيرة ابن هشام، 1/468؛ وفتح الباري، 7/228.
- (8) فتح الباري، 7/261.

ثم استمرت هجرة الصحابة من مكة إلى المدينة حتى بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم إليها، قال ابن حجر: "ثُمَّ لَمَّا تَوَجَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَقَرَّ بِهَا، خَرَجَ مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَمْنَعُونَ مَنْ قَدَرُوا عَلَى مَنَعِهِ مِنْهُمْ، فَكَانَ أَكْثَرُهُمْ يَخْرُجُ سِرًّا، إِلَى أَنْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ بِمَكَّةَ إِلَّا مَنْ غَلِبَ عَلَى أَمْرِهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ"<sup>(1)</sup>.

وهكذا، توالى مواكب المهاجرين إلى المدينة المنورة، حيث سينتظرون بفارغ الصبر مجيء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وكان صلى الله عليه وآله وسلم قد استبقى من الصحابة صاحبه ورفيقه الصديق أبا بكر، ليكون معه ثاني اثنين إذ هما في الغار، وهو ما جاء في خبر هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

### ثانياً: هجرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

إنّ مكوث النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مكة المكرمة ما يقرب الثلاث عشرة سنة<sup>(2)</sup> من دون أن يجد استجابة أهلها للدعوة الإسلامية إلا قليلاً، بل إنّ العذاب الذي تعرّض له صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه رضوان الله عليهم كان الدافع إلى الخروج من تلك القرية الظالم أهلها، والاتّجاه إلى المدينة التي قبل أهلها الدّخول في الإسلام طواعية، بل ودعوا النبيّ الكريم صلى الله عليه وسلم للهجرة إليهم، لنشر الدين الجديد بقيمه وتعاليمه السمحة.

لكن، هل كانت قريش ستترك النبي صلى الله عليه وسلم ليغادر مكة من دون اعتراض سبيله بعدما تنهى إلى سمعها اجتماع أنصار المدينة عليه، وبعدهما عينت خروج الصحابة رضي الله عنهم زرافات ووحداناً إلى المدينة؟ إنّ قريشا لم يكن ليخفى عليها مدى خطورة هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة والتفاف الأوس والخزرج حول دينه الجديد، وأنّ في ذلك تفويضا مستقبلياً لدينها وزعامتها بين العرب، كيف ولا؟ والرسول صلى الله عليه وسلم هو الصادق الأمين، كيف لا؟ وصناديدهم يعلمون أن ما جاء به هو الحق لا ريب فيه.

بالمقابل، لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ليغفل عما ستحاول قريش فعله لصدّه عمّا عزم عليه من الهجرة إلى المدينة المنورة، وهو الذي خبرهم طيلة المرحلة المكيّة من دعوته، وعانين جحودهم ونكرانهم وطغيانهم وإيغالهم في الكفر والشرك بالله.

إنّ النبي صلى الله عليه وسلم وهو الأسوة والقدوة، سيّخذ الأسباب المادية التي تمكّنه من الخروج من مكة والوصول إلى المدينة بأمن وأمان، حتى يكمل تبليغ دعوة ربه كاملة غير منقوصة، وإزاء المكر الذي عزمت عليه قريش، والذي جاء ذكره في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (30)﴾<sup>(3)</sup> [سورة الأنفال:

(1) المصدر نفسه، 228/7.

(2) روى الإمامان البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ». البخاري: مناقب الأنصار؛ باب هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه إلى المدينة، 57/5 (3902)؛ ومسلم: الفضائل؛ باب كم أقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمكة والمدينة؟، 4/1826 (2351).

(3) يذكر المفسرون عن ابن عباس أنّ سبب نزول هذه الآية هو ما كان من اجتماع المشركين في دار الندوة وتأميرهم في شأن النبي صلى الله عليه وسلم، وأنّ الشيطان دخل عليهم في صورة شيخ من نجد، وشاركهم الرأي والمشورة، وكانت الآراء المعروضة ثلاثة: الأول: أن يقيد ويسجن حتى الموت، والثاني: إخراجه والاستراحة من أذاه، والثالث وهو الذي نسب لأبي جهل والذي استقرت عليه قريش فيما بعد: قتله؛ بأن يجتمع عليه من كل بطن رجل فيضروه ضربة رجل واحد حتى يتفرق دمه بين القبائل، فلا يقوى بنو هاشم على محاربتهم جميعاً، فيرضوا بالدية. انظر: الواحدي النيسابوري، الوسيط في تفسير القرآن المجيد،

[30]، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيسلك خطة محكمة تقضي بالإفلات من قبضة قريش وما أضمره من سوء بالنبي صلى الله عليه وسلم وبدعوته، وترك السيدة عائشة رضي الله عنها تروي لنا حديث هجرته صلى الله عليه وآله وسلم. قالت عائشة رضي الله عنها: "بَجَّهَزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى رِسْلِكَ»<sup>(1)</sup>، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ، وَهُوَ الْحَبْطُ<sup>(2)</sup> أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ: عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُتَقَبِّعًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ -بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ- إِحْدَى راحِلَتَيْ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «بِالَّذَيْنِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَا هُمَا أَحْتِ الْجِهَازِ وَصَنَعْنَا لهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَزَيَّنَتْ بِهَا عَلِيٌّ فَجَاءَ الْجِرَابِ -فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ- قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ بِعَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ -وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ تَقِفُ لَقْنٌ- فَيُدَلِّجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كِبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِحَبْرٍ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَرَعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مَنَحَهُ مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلِ وَهُوَ لَبَنٌ مَنَحْتَهُمَا وَرَضِيْفَهُمَا، حَتَّى يَنْعَقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بَعْضُ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيِّ، هَادِيَا خَرِيْتَنَا -وَالْخَرِيْتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ- قَدْ عَمَسَ حَلْقًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دَيْنِ كُفَّارٍ قُرَيْشِيٍّ، فَأَمْنَاهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ راحِلَتَيْهِمَا، وَوَعَدَاهُ عَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالِدَيْهِ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاخِلِ<sup>(3)</sup>.

إذن، فقد غيّرت هذه الهجرة المباركة وجه التاريخ إلى ما شاء الله، ومع ما حققها من مخاطر، إلا أن إرادة الله عز وجل قد مضت في إكمال هذا الدين وإتمام نوره على العالمين، وقد تهيأت كل الأسباب لميلاد الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، ببناء المجتمع المسلم،

454/2؛ والبغوي، معالم التنزيل، 349/3. وأخرجه من المحدثين: عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد وابن المنذر والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل والخطيب. انظر: جلال الدين السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، 50/4.

(1) أي على مهلك، والرسل: السير الرفيق. انظر: فتح الباري، 234/7.

(2) وهو الحبط: مُدْرَجٌ مِنْ تَفْسِيرِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ الْحَافِظُ: "السَّمُرُ شَجَرَةٌ أُمَّ غَبْلَانَ، وَقِيلَ كُلُّ مَا لَه ظِلٌّ نَحِيْبٌ، وَقِيلَ السَّمُرُ: وَرَقُ الطَّلْحِ، وَالْحَبْطُ، بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمَوْحَدَةِ: مَا يُجْبَطُ بِالْعَصَا فَيَسْقُطُ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ. فتح الباري، 235/7.

(3) هذا الحديث هو تَمَّةٌ حَدِيثِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَمَا عَانَاهُ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ وَجَوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ لَهُ، كَمَا مَرَّ ذَكَرَهُ فِي خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الطَّائِفِ. وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوْضِعَيْنِ؛ الْأَوَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الْإِخْتِصَارِ: الْكِفَالَةُ؛ بَابِ جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ، 98/3 (2297). وَالثَّانِي بِطَوْلِهِ وَمِنَهُ اللَّفْظُ الْمَثْبُوتُ هُنَا فِي الْمَتْنِ: مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ؛ بَابِ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، 59-58/5 (3905)، كَمَا أُخْرِجَ طَرَفًا مِنْهُ وَهُوَ مَا تَعَلَّقَ بِالْهَجْرَةِ مَخْتَصِرًا فِي: اللَّيْبَاسِ، بَابِ التَّفَقُّعِ، 145/7 (5807).

ونشر أحكام الدين الإسلامي، الذي سيبلغ مداه مختلف أنحاء شبه الجزيرة العربية، ومنها إلى جميع أنحاء العالم، ولا يزال في عصرنا يواصل انتشاره، وإضاءة قلوب ران عليها الكفر والجحود والضلال.

## خاتمة

إن سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم كتاب مفتوح على معين لا ينضب من الحكم والأحكام، والتي يُستمد منها منهج متكامل في التعامل مع مختلف المسائل والوقائع والأحداث في كل زمان ومكان، فهي التطبيق العملي لكل ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من قرآن وسنة، والمسلمون في مشارق الأرض ومغاربها مدعوون لأن يستلهموا منها سبيل النجاة والفلاح في الدنيا والآخرة.

وبالنظر إلى ما تم الحديث عنه في الأعوام الثلاثة ما قبل مرحلة الدعوة في المدينة المنورة، نصل إلى النتائج الآتية:

1. تُعدّ بداية السنة الحادية عشر من البعثة النبوية الشريفة منعطفًا حاسمًا في تاريخ الدعوة الإسلامية، حيث غيّر النبي صلى الله عليه وسلم وجهته في الدعوة، وتحوّل بها عن البيئة التي اختنقت فيها بصدود الكفار وإمعانهم في الشرك والإيذاء للمسلمين، إلى بيئة مختلفة عليها تجد آذانًا صاغية وقلوبًا واعية.

2. خروجه صلى الله عليه وسلم إلى الطائف، واستماع الجرنّ إليه، كانا دافعا له صلى الله عليه وسلم في الثبات على الدعوة إلى الله تعالى واتخاذ الأسباب لذلك.

3. لم يكن ثبات النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته على الحق إلا إيذانًا بقرب الفرج، وانتقال الدعوة إلى مرحلة جديدة، وهي مرحلة بناء المجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية.

4. خلاصة ما ذهب إليه المحققون في حادثة الإسراء والمعراج أنهما كانا في ليلة واحدة، وأنهما كانا بعد السنة العاشرة للبعثة وقبل الهجرة إلى المدينة، كما أنهما كانا يقظة بجسد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروحه.

5. تفتّح أبواب السماء له صلى الله عليه وآله وسلم على ما فيه من التسليّة والتسرية في الوقت الذي أنكر عليه قومه وأمعنوا في إيذائه ومن اتّبعه، تحفيز له صلى الله عليه وسلم وتشجيع على مواصلة ما بدأه أوّل مرة من دعوة الناس إلى عبادة الله تعالى والتدينّ بالإسلام الذي هو الدين الحق.

6. بنود بيعة العقبة الأولى كانت تمهيدا لبيعة العقبة الثانية.

7. كان أهمّ بند في بيعة العقبة الثانية هو مبايعة الأنصار على إيواء النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته إذا قدموا إليهم في المدينة، وأن ينصروه ويمنعوه من أعدائه، وهذا أعظم ضمان أخذه النبي صلى الله عليه وسلم في نجاح دعوته، وانتقاله بها من مكة إلى المدينة.

8. كانت هجرته صلى الله عليه وسلم إيذانًا ببزوغ فجر جديد، يبلغ فيه الدين الإسلامي مداه، في مشارق الأرض ومغاربها.

9. إنّ في صبر النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام -عليهم من الله سبحانه الرضوان- على الشدائد والابتلاء، وثباتهم في وجه الظلم والطغيان، المثلّ والقدوة لكل قاصد للإصلاح والتغيير، وأنه مهما علا صوت الباطل، فلا بد للحق أن يعلو ويظهر وينتصر، سنّة الله في عباده، لا تبديل لكلمات الله.

هذا، وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## قائمة المصادر والمراجع

1. ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات (ت606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، 1399هـ-1979م.
2. أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م.
3. ابن إسحاق، محمد بن إسحاق الملقب بالولاء، المدني (ت151هـ)، سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، تحقيق: سهيل زكار، ط1، بيروت، دار الفكر، 1398هـ-1978م.
4. البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، أبو عبد الله (ت256هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، بيروت، 1422هـ-2002م.
5. البزار، أحمد بن عمرو العتكي، أبو بكر (ت292هـ)، مسند البزار (البحر الزخار)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، ط1، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).
6. البغوي، الحسين بن مسعود، أبو محمد (ت516هـ)، معالم التنزيل، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، ط4، الرياض، دار طيبة، 1417هـ-1997م.
7. البوطي، محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية - مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط25، دمشق، دار الفكر، 1426هـ-2005م.
8. الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، أبو عبد الله (ت405هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411هـ-1990م.
9. ابن حبان، محمد بن حبان البستي، أبو حاتم (ت354هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ط2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1414هـ-1993م.
10. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، أبو الفضل (ت852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، أخرجه وصححه: محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة، 1379هـ-1960م.
11. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، أبو القاسم (ت502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دمشق - بيروت، دار القلم، الدار الشامية، ط1، 1412هـ.
12. السمعاني، عبد الكريم بن محمد، أبو سعد التميمي (ت562هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، بيروت، دار الجنان، ط1، 1408هـ-1988م.
13. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت911هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، بيروت: دار الفكر، 1432هـ-2011م.
14. ابن فارس، أحمد بن فارس، أبو الحسين (ت395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر، 1399هـ-1979م.
15. الفيروزآبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب، مجد الدين (ت817هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط2، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1424هـ-2003م.
16. المباركفوري، صفى الرحمن (ت1427هـ)، الرحيق المختوم، جدة، دار المؤيد، 1421هـ-2000م.
17. مسلم، أبو الحسن بن الحجاج النيسابوري (ت261هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1374هـ-1955م.
18. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري (ت711هـ)، لسان العرب، ط1، بيروت، دار صادر، 1414هـ-1993م.

19. مهدي رزق الله أحمد، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية -دراسة توثيقية تحليلية-، ط3، الرياض، شركة الرشد العالمية، 1433هـ-2012م.
20. النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا (ت676هـ)، شرح النووي على مسلم (المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، ط2، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1392هـ-1972م.
21. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري البصري، أبو محمد (ت218هـ)، السيرة النبوية (سيرة ابن هشام)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، ط2، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1375هـ-1955م.
22. الواحدي، علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري، أبو الحسن (ت468هـ)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، قدمه وقرظه: عبد الحي الفرماوي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م.
23. ياقوت الحموي، شهاب الدين بن عبد الله، أبو عبد الله (ت626هـ)، معجم البلدان، ط2، بيروت، دار صادر، 1995م.

### References:

1. Ibn al-Athīr, al-Mubārak ibn Muḥammad al-Jazarī Abū al-Sa'ādāt (t606h), al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar, taḥqīq : Ṭāhir Aḥmad al-Zāwī wa-Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāhī, Bayrūt, al-Maktabah al-'Ilmīyah, 1399h-1979m.
2. Aḥmad ibn Ḥanbal, Abū 'Abd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal al-Shaybānī (t241h), Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq : Shu'ayb al-Arna'ūt wa-ākharūn, ishrāf : 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, Ṭ1, 1421h-2001m.
3. Ibn Ishāq, Muḥammad ibn Ishāq al-Muṭṭalibī bālwā', al-madanī (t151h), sīrat Ibn Ishāq (Kitāb al-siyar wālmghāzy), taḥqīq : Suhayl Zakkār, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Fikr, 1398h-1978m.
4. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl al-Ju'fī, abw'bdāllh (t256h), Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq : Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Ṭ1, Bayrūt, 1422h-2002m.
5. al-Bazzār, Aḥmad ibn 'Amr al-'Atakī, Abū Bakr (t 292h), Musnad al-Bazzār (al-Baḥr al-zakḥkḥār), taḥqīq : Maḥfūz al-Raḥmān Zayn Allāh w'ākhrān, Ṭ1, al-Madīnah al-Munawwarah : Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam, (bada'at 1988m, wa-intahat 2009M).
6. al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas'ūd, Abū Muḥammad (t516h), Ma'ālim al-tanzīl, taḥqīq : Muḥammad 'Abd Allāh al-Nīmr wa-'Uthmān Jum'ah Ḍumayrīyah wa-Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, ṭ4, al-Riyāḍ, Dār Ṭaybah, 1417h-1997m.
7. al-Būṭī, mḥḥmd sa'yd ramḍān, fiqh al-sīrah al-Nabawīyah-ma'a Mūjaz li-Tārīkh al-khilāfah al-rāshidah, ṭ25, Dimashq, Dār al-Fikr, 1426h-2005m.
8. al-Ḥākim, Muḥammad ibn Allāh al-Nīsābūrī, Abū 'Abd Allāh (t 405h), al-Mustadrak 'alā al-ṣaḥīḥayn, taḥqīq : Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1411h-1990m.
9. Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān al-Bustī, Abū Ḥātim (t354h), Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān bi-tartīb Ibn Balabān, ṭ2, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah, 1414h-1993M.
10. Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Aḥmad ibn 'Alī, Abū al-Faḍl (t852h), Faṭḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, raqm katabahu wa-abwābuh wa-aḥādīthahu : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, akhrajahu wa-ṣaḥḥaḥahu : Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, Bayrūt, Dār al-Ma'rīfah, 1379h-1960m
11. al-Rāghib al-Aṣfahānī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad, Abū al-Qāsim (t 502h), al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān, taḥqīq : Ṣafwān 'Adnān al-Dāwūdī, Dimashq – Bayrūt, Dār al-Qalam, al-Dār al-Shāmīyah, Ṭ1, 1412h.
12. al-zzabydy, Muḥammad ibn Muḥammad al-Ḥusaynī, Murtaḍā, Abū al-Fayḍ (t1205h), Ṭāj al-'arūs min Jawāhir al-Qāmūs, taḥqīq : majmū'ah min al-muḥaqqiqīn, Dimashq, Dār al-Hidāyah, 2001M.
13. al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Jalāl al-Dīn (t 911h), al-Durr al-manthūr fī al-tafsīr bi-al-ma'thūr, Bayrūt : Dār al-Fikr, 1432h-2011m.
14. Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris, Abū al-Ḥusayn (t395h), Mu'jam Maqāyīs al-lughah, taḥqīq : 'Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Bayrūt, Dār al-Fikr, 1399h-1979m.
15. al-Fīrūzābādī, Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Ya'qūb, Majd al-Dīn (t817h), al-Qāmūs al-muḥīṭ, taḥqīq : Muḥammad 'Abd al-Raḥmān al-Mar'ashlī, ṭ2, Bayrūt, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1424h-2003m.
16. al-Mubārakfūrī, Ṣafī al-Raḥmān (t1427h), al-Raḥīq al-makhtūm, Jiddah, Dār al-Mu'ayyad, 1421h-2000m.
17. Muslim, Abū al-Ḥasan ibn al-Ḥajjāj al-Nīsābūrī (t261h), Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Bayrūt, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1374h-1955m.

18. 18. Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn manzūr al-Afrīqī al-Miṣrī (t711h), Lisān al-‘Arab, ʾ1, Bayrūt, Dār Ṣādir, 1414h-1993m.
19. 19. Mahdī Rizq Allāh Aḥmad, al-sīrah al-Nabawīyah fī daw’ al-maṣādir al-aṣliyah-drāsh tawthīqīyah thlylyt-, ʾ3, al-Riyād, Sharikat al-Rushd al-‘Ālamīyah, 1433h-2012m.
20. 20. al-Nawawī, Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf, Abū Zakarīyā (t676h), sharḥ al-Nawawī ‘alá Muslim (al-musammá al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj), ʾ2, Bayrūt, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, 1392h-1972m.
21. Ibn Hishām, ‘Abd al-Malik ibn Hishām ibn Ayyūb al-Ḥimyarī al-Baṣrī, Abū Muḥammad (t218h), al-sīrah al-Nabawīyah (sīrat Ibn Hishām), taḥqīq : Muṣṭafá al-Saqqā wa-Ibrāhīm al-Abyārī wa-‘Abd al-Ḥafīz al-Shalabī, ʾ2, Miṣr, Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh, 1375h-1955m.
22. al-Wāḥidī, ‘Alī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī al-Nīsābūrī, Abū al-Ḥasan (t468h), al-Wasīṭ fī tafsīr al-Qur’ān al-Majīd, taḥqīq : ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd wa-ākharūn, qaddamahu wa-qarrazahu : ‘Abd al-Ḥayy al-Faramāwī, ʾ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1415h-1994m.
23. Yāqūt al-Ḥamawī, Shihāb al-Dīn ibn ‘Abd Allāh, Abū ‘Abd Allāh (t626h), Mu‘jam al-buldān, ʾ2, Bayrūt, Dār Ṣādir, 1995m.